الفصل للوصل المدرج في النقل

وذكرها عن مالك سائر أصحاب الموطأ وأما حديث الهيثم بن خلف عن إسحاق بن موسي عن معن بذلك .

فأخبرناه الأزهري والتنوخي قالا أنا ابن لؤلؤ الوراق أنا هيثم بن خلف نا إسحاق بن موسى نا معن نا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال قضى رسول ا صلى ا عليه وسلم في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة .

وأما حديث الموطأ الذي رواه عن مالك كافة أصحابه .

فأخبرناه الحسن بن أبي بكر وعبد الرحمن بن عبيد ا الحربي وعثمان بن محمد العلاف قالوا أنا أبو بكر الشافعي حدثني إسحاق بن الحسن نا عبد ا بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى ا عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بعبد أو وليدة فقال الذي (106 ب) قضى عليه كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولاننطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال رسول ا صلى ا عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان